

<div style="display: flex; justify-content: space-between; align-items: center;"> <div style="border: 1px solid black; padding: 5px; text-align: center;">                 الصفحة 1 2             </div> <div style="text-align: center;">                 الامتحان الجهوي الموحد لامتحانات البكالوريا ( الدورة العادية: يونيه 2013 ) - عناصر الإجابة - - خاص بالمرشحين للمدرسين -             </div> <div style="text-align: right;">                 المملكة المغربية                    وزارة التربية الوطنية                  الاحاديثية الجهوية بسرييه والتكوين                  لجهة مكناس تافيلالت             </div> </div>				
المستوى	الشعب أو المسالك	المادة	المعامل	مدة الإنجاز
1 من سلك البكالوريا	جميع المسالك	التربية الإسلامية	2	ساعة ونصف

<p>بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ</p>													
<p><b>أولاً :</b></p>													
<p>1 2 1 1.5 1 1.5 0.5 1.5</p>	<p>1- العارية : هي عقد تبرع بمنفعة عين لجهة ما حال الحياة على وجه مؤقت مع استرداد العين . الكراء : هو عقد بموجبه يمنح المكري للمكترى منفعة منقول أو عقار خلال مدة معينة مقابل سومة محددة .</p> <p>2- أنواع العقود الموجودة في الوضعية : - عقود عوضية : الكراء - القراض - البيع . - عقود تبرعية : الإعارة - الهبة .</p> <p>3- كل ما يفيد استعمال : القول الحسن - العلم بالموضوع - الإنصاف والموضوعية - تقبل الآخر-الحكمة واللين التجرد من الأفكار المسبقة-امتلاك الأدلة والبراهين...</p> <p>3- قواعد تدبير الاختلاف، وهو اختلاف في غير العقيدة : ضبط النفس - العلم بموضوع الاختلاف - التفاوض - التحكيم - الاحتكام إلى القرآن والسنة - التجرد من الأهواء - القبول بالحق - إحسان الظن بالآخرين - ترك الطعن والتجريح (المطلوب 03 قواعد فقط) .</p> <p>5- الفرق بين القرض والقراض :</p> <table border="1" style="width: 100%; text-align: center;"> <tr> <td>القرض</td> <td>القراض</td> </tr> <tr> <td>- عقد تبرعي</td> <td>- عقد عوضي</td> </tr> <tr> <td>- دفع منفعة عين لطرف ما مؤقتاً مع استرداد مقدار العين من جنسها</td> <td>- دفع جزء من المال لطرف ثان يتاجر به مقابل نسبة من الربح</td> </tr> </table> <p>6-</p> <table border="1" style="width: 100%; text-align: center;"> <tr> <td>خصائص عقد البيع</td> <td>خصائص عقد الكراء</td> </tr> <tr> <td>- ناقل للملكية</td> <td>- مقيد بزمان</td> </tr> <tr> <td></td> <td>- نفعي لا تصرفي</td> </tr> </table>	القرض	القراض	- عقد تبرعي	- عقد عوضي	- دفع منفعة عين لطرف ما مؤقتاً مع استرداد مقدار العين من جنسها	- دفع جزء من المال لطرف ثان يتاجر به مقابل نسبة من الربح	خصائص عقد البيع	خصائص عقد الكراء	- ناقل للملكية	- مقيد بزمان		- نفعي لا تصرفي
القرض	القراض												
- عقد تبرعي	- عقد عوضي												
- دفع منفعة عين لطرف ما مؤقتاً مع استرداد مقدار العين من جنسها	- دفع جزء من المال لطرف ثان يتاجر به مقابل نسبة من الربح												
خصائص عقد البيع	خصائص عقد الكراء												
- ناقل للملكية	- مقيد بزمان												
	- نفعي لا تصرفي												
	<p><b>ثانياً</b></p> <p>1- الفكرة الأساسية للنص هي تحريم الإسلام لشتى أنواع وسائل الإغراء، وسنه لمجموعة من التشريعات قصد تحقيق العفة.</p> <p>2- الوسائل الوقائية لتحقيق العفة :</p> <p>- تحريم الاختلاط لغير مقاصد شرعية ( العبادة والعلم والجهاد). - أمر الإسلام بغض البصر وعدم تتبع العورات.</p>												

الصفحة
2 / 2

الامتحان الجهوي الموحد لامتحانات البكالوريا  
( الدورة العادية: يونيه 2013 )

المملكة المغربية



وزارة التربية الوطنية

الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين  
لجهة مكناس تافيلالت

- عناصر الإجابة -

خاص بالمرشحين للمدرسين

المستوى	الشعب أو المسالك	المادة	المعامل	مدة الإنجاز
1 من سلك البكالوريا	جميع المسالك	التربية الإسلامية	2	ساعة ونصف

سلم  
التنقيط

1

- أوجب الإسلام على المرأة لباسا يستر جسدها ومفاتنها.  
3- "حرم الإسلام.. الفواحش": قوله تعالى: (ولاتقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن) (الأنعام:151)،  
وقوله تعالى: (ولاتقربوا الزنا إنه كان فاحشة وساء سبيلا) (الإسراء: 32).  
- "أمر الإسلام بغض البصر": قوله تعالى: (قل للمؤمنين يغضوا من ابصارهم...) (سورة النور: الآية 30).  
**ثالثا:**

4

يجب أن يراعي التقرير ما يلي : موضوع المطوية، كيفية إعدادها، محاورها، النتائج المستفادة.  
**رابعا:**

1

1- ضبط كتابة الجزء من الآية 12 من سورة النساء، الذي يبدأ بما ذكر .  
-2

1

1.2- للأخت الشقيقة 1/2 للانفراد، وللأخت لأب 1/6 تكملة الثلثين، وللأم 1/6 لوجود متعدد من الإخوة،  
والإخوة لأم يشتركون في 1/3 للتعدد، أما الزوجة فلا ترث لوجود مانع من موانع الإرث هو الشك في  
حياة الوارث قبل موت الموروث.

www.9alami.com

2.2- تصفية الحقوق المتعلقة بالتركة :

- الوصية بالثلث :  $23479 - (1000 + 1500) = 6993$  درهم  
3

1

- مجموع الحقوق هي : 9493 درهم .

- مقدار الباقي من التركة هو :  $23479 - 9493 = 13986$  درهم.

3.2- إنجاز الفريضة :

2

$13986 \div 21 = 666$ ده	بعد التصحيح $21 = 7 \times 3$	عالت إلى: 7	الأصل 6 :	
$666 \times 9 = 5994$ ده	9	3	3	1/2 أخت شقيقة
$666 \times 3 = 1998$ ده	3	1	1	1/6 أخت لأب
$666 \times 3 = 1998$ ده	3	1	1	1/6 الأم
$666 \times 2 = 1332$ ده	2	2	2	1/3 أخ لأم
$666 \times 2 = 1332$ ده	2			
$666 \times 2 = 1332$ ده	2			
$666 \times 2 = 1332$ ده	2			أخت لأم